

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون المدني ،

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ،

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨١ ،

قرر :

(المادة الأولى)

تحصص قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة والبالغ مساحتها اثنان وعشرون فدانًا وعشرون فيراتا وأحد عشر بهارا بأطوال ٣٠٠ مترًا وارتفاعه ٣٢٠ مترًا والكائنة بناحية قرية هوارة المقاطع مركز الفيوم بمحافظة الفيوم والمبنية تحديدها ومعالمها بالخرائط المساحية المرفقة لمشروع إنشاء محطة إذاعة الموجة المتوسطة بمحافظة الفيوم على أن تضم لاتحاد الإذاعة والتليفزيون .

(المادة الثانية)

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برقام ٣٧٣٦١ بحادي الأول سنة ١٤٠٢ (١٩٨٢) فبراير سنة ١٩٨٢

حسني مبارك